A

الأمم المتحدة

الجمعية العامة

Distr.
GENERAL

A/AC.96/825/Part III/3
25 July 1994
ARABIC
Original: ENGLISH

اللجنة التنفيذية لبرنامج المفوضة السامية
الدورة الخامسة والأربعون

أنشطة المفوضية الممولة من صناديق التبرعات: تقرير عن ١٩٩٣-١٩٩٤ والبرامج والميزانية المقترحة لعام ١٩٩٥

الجزء الثالث - أوروبا

الباب ٣- النمسا

(مقدم من المفوضة السامية)

ثالثا-٣ النمسا

نظرة قطرية عامة

سمات مجموعات اللاجئين

١- تقدر السلطات أن نحو ٠٠٠ ٨٠ شخص لجأوا إلى النمسا منذ اندلاع النزاع في يوغوسلافيا السابقة في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١. وتلقى عدد كبير من المستفيدين من الحماية المؤقتة مساعدة خاصة من حكومات المقاطعات ومن السلطات الاتحادية. وارتفع عدد اللاجئين المسجلين المستفيدين من هذه المساعدة، التي تشمل تعلم اللغة والوصول إلى المدارس العامة، من ١٢٧ ٤٢ لاجئا في بداية عام ١٩٩٣ إلى ٨٦٩ ٤٦ لاجئا في حزيران/يونيه ١٩٩٣، ثم انخفض العدد تدريجيا إلى ١٨٤ ٤٠ لاجئا في نهاية كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ و٠٠٠ ٣٧ لاجئ في نيسان/أبريل ١٩٩٤. ويعزى الانخفاض جزئيا إلى مغادرة بعض اللاجئين للنمسا (إلى ألمانيا أساسا)، إلا أنه قُبل في البرنامج وافدون جدد كذلك.

٢- وفي نهاية عام ١٩٩٣ كان المأوى قد وفر في منشآت عامة لنحو ثلث المستفيدين، وكان باقي اللاجئين مقيمين في دور للنزلاء مملوكة ملكية خاصة أو في منازل. وقد منح الأشخاص المحميون مؤقتا فرص الوصول إلى سوق العمل بصورة تدريجية.

٣- وظل العدد ينخفض أيضاً في فئات ملتمسي اللجوء الأخرى. فقد سجل ٧٤٤ ٤ طلب لجوء في عام ١٩٩٣ مقابل ٢٣٨ ١٦ في عام ١٩٩٢. وبلغ عدد طلبات اللجوء ٥٨٢ ١ طلبا في الأشهر الأربعة الأولى من عام ١٩٩٤ (معظمها من العراق، وجمهورية إيران الإسلامية، وتركيا). وأدت القيود المفروضة على وصول ملتمسي اللجوء إلى برنامج الرعاية والاعالة الاتحادي إلى انخفاض حاد في عدد ملتمسي اللجوء المسجلين حديثا. في سجلات من يحق لهم الحصول على المساعدة. وانخفض عدد هؤلاء في عام ١٩٩٢ من ٢٣٨ ٩ (٥٧ في المائة من مجموع ملتمسي اللجوء) إلى ١١٩ ١ (٢٤ في المائة) في عام ١٩٩٣. وكما حدث في عام ١٩٩٢، وضع عدد كبير من ملتمسي اللجوء - مثل ملتمسي اللجوء غير الحاملين لوثائق هوية والعديدين ممن وفدوا مرورا ببلد ثالث - في مراكز احتجاز على ذمة الترحيل وذلك لحين عرض طلباتهم أو صدور حكم من محكمة ابتدائية برفضها.

التطورات الرئيسية (في ١٩٩٣ والربع الأول من ١٩٩٤)

٤- دخل قانون الأجانب وقانون الاقامة الاتحادي الذي يسري على اللاجئين وملتمسي اللجوء حيز التنفيذ في عام ١٩٩٣. ويتضمن قانون الاقامة (المادة ١٢) أحكاما تنص على أنه يجوز للحكومة الاتحادية أن تمنح، بموجب مرسوم، الاقامة المؤقتة في النمسا لمجموعات الأجانب المتضررين بصورة مباشرة الذين لا يلقون حماية خارج النمسا في أوقات التوترات الدولية المتزايدة أو المنازعات المسلحة أو غير ذلك من الظروف التي تهدد أمنهم. وفور دخول قانون الاقامة حيز التنفيذ، أصدرت الحكومة مرسوما يمنح الاقامة المؤقتة، حتى

٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، لمواطني البوسنة والهرسك الذين وفدوا إلى النمسا قبل ١ تموز/يوليه ١٩٩٤. وكان الأشخاص المتمتعون بمركز الحماية المؤقتة غير قادرين على الالتحاق بأعمال إلا بواسطة الهياكل الادارية المحلية أو المنظمات غير الحكومية. غير أن وزارة العمل والشؤون الاجتماعية الاتحادية أصدرت في تموز/يوليه ١٩٩٣، على الرغم من تزايد البطالة في النمسا، أمرا قررت به أن تخصص للاجئين البوسنيين حصة عمل محدودة في القطاعين العام والخاص. ونتيجة لتزايد عدد البوسنيين الذين دخلوا سوق العمال، ارتفع مجموع عدد الأجانب المسجلين في النمسا ارتفاعا طفيفا في عام ١٩٩٣. وفي نيسان/أبريل ١٩٩٤، قدر أن نحو ٠٠٠ ١٠ فرد من هذه الفئة يعملون بأجر. ويتوقع أيضا اتخاذ مزيد من التدابير، ولا سيما توفير السكن للاجئين الجاري إدماجهم في المجتمع.

٥- كما أنقصت مرة أخرى عدد طلبات التماس اللجوء المتبقية دون حسم من السنوات السابقة. فقد تم البت في عام ١٩٩٣ في ٣٩٧ ١٥ طلبا (مقابل ٤٨٥ ٢٣) منها ١٩٣ ١ طلبا تم البت فيها لصالح الملتمس (مقابل ٢٨٩ ٢ طلبا في عام ١٩٩٢). وقد انخفض معدل الاعتراف بمركز اللاجئ في عام ١٩٩٣ من ٩,٧ في المائة إلى ٧,٨ في المائة في عام ١٩٩٣. وكانت معظم حالات من منحوا اللجوء وفقا لأحكام قانون اللجوء، إما من حالات جمع شمل الأسر أو حالات معتقلين سابقين من البوسنة والهرسك مع أفراد أسرهم، ممن قبلتهم حكومة النمسا في إطار حصة خاصة وبناء على طلب مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. فقد قبلت الحكومة أكثر من ٦٠٠ معتقلا سابقا وأعضاء أسرهم، مقابل العدد المحدود البالغ ٢٠٠ شخص الذي كان مزمعا أصلا.

٦- وظلت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في فيينا تعمل كمكتب إقليمي يغطي الجمهورية التشيكية وبولندا وسلوفاكيا بالاضافة إلى النمسا. ويقيم المكتب أيضا اتصالات مع أمانة مؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا ومع مؤسسات أخرى مقرها في فيينا.

أهداف البرنامج وأولوياته

٧- ستواصل مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين دعم وتعزيز شبكة المحامين المستقلين التي أنشئت على صعيد البلد بالتعاون مع مؤسسة كاريتاس - النمسا وذلك بغية الوفاء بفعالية بدور الاشراف المنوط بها فيما يتصل بتطبيق اتفاقية عام ١٩٥١، ومراعاة للدور المتوخى لها في إطار قانون اللجوء الجديد. وتتضمن الأهداف أيضا تحسين التنسيق بين مقدمي المشورة للاجئين التابعين للمنظمات غير الحكومية (وهم أساسا موظفو مؤسسة كاريتاس ومتطوعو هيئة العفو الدولية) وتنفيذ مزيد من أنشطة التدريب في المجال القانوني. وتشكل هذه الأهداف جزءا من جهود المفوضية لضمان الوصول إلى اجراءات اللجوء، والبت المنصف في طلبات اللجوء وايجاد حلول إنسانية للحالات المرفوضة رسميا، وبعضها قد ينطوي على أساس وجيه لالتماس مركز اللاجئ.

٨- وإن تقديم المساعدة من أجل اندماج اللاجئين مهمة تدخل أساسا في اختصاص السلطات الاتحادية، ولو أن بعض القطاعات، مثل السكن، يقع في نطاق اختصاص حكومات المقاطعات. وتساهم حكومات المقاطعات التسع مساهمة كبيرة في برنامج الرعاية والاعالة المذكور أعلاه، ولا سيما لصالح البوسنيين. ونظرا إلى أن الرعاية والاعالة الحكوميتين المقدمتين إلى ملتمسي اللجوء أدنى مما قدم في السنوات السابقة، فقد زادت عدة منظمات غير حكومية من مساعدتها المقدمة إلى الأشخاص المستبعدين من المساعدة الحكومية. وكثيرا ما تعمل المنظمات غير الحكومية، ولا سيما مؤسسة كاريتاس، بوصفها شركاء تنفيذيين لسلطات المقاطعات.

٩- وستضطلع المفوضية، عن طريق برنامجها الاعلامي، بمزيد من أنشطة التشجيع على اتخاذ مواقف ايجابية تجاه اللاجئين لدى الجمهور وكذلك في أوساط السلطات والمؤسسات. وتمول المفوضية منذ ١٩٩٤ منحة سنوية تقدم إلى أحسن مساهمة من المنظمات غير الحكومية في سبيل اندماج اللاجئين.

ترتيبات التنفيذ/المدخلات ذات الصلة

١٠- إن مؤسسة كاريتاس - النمسا هي شريك المفوضية التنفيذي في مجال أنشطة المساعدة القانونية، وهي لا تزال تساهم مساهمة كبيرة في مشروع المساعدة القانونية. وستواصل المفوضية الاسهام في صندوق اندماج اللاجئين الذي يرأسه ممثل عن وزارة الداخلية والذي يقدم المساعدة لاغراض السكن، والتجهيز الأساسي للأسرة المعيشية واتاحة فصول تعلم اللغة للاجئين المعترف بهم بموجب الاتفاقية. وتوفر وزارة الداخلية معظم التمويل لهذه الأنشطة، غير أن الصندوق يتلقى أيضا بعض التمويل في صورة سداد سنوي عن طريق المفوضية للقروض التي منحت للاجئين في النمسا في عقود سابقة.

البرامج العامة

(أ) التغيرات في الأنشطة المخططة في عام ١٩٩٣

١١- قدمت المساعدة إلى نحو ٧٠٠ من ملتمسي اللجوء إما مباشرة من منسق مشروع مؤسسة كاريتاس أو من مقدمي المشورة القانونية. ويقدر مجموع عدد المستفيدين في عام ١٩٩٣ بـ٥٠٠ ٢، مقابل ٧٤٤ ٤ في عام ١٩٩٣ و٢٣٨ ١٦ في عام ١٩٩٢. وقد بدأت تعمل في ١ نيسان/أبريل ١٩٩٣ شبكة كاملة مؤلفة من ٨ محامين تغطي مقاطعات النمسا التسع، وهي شبكة بدأ انشاؤها تدريجيا منذ بداية العام.

١٢- وأعد خبير استشاري ثلاث ورقات تحليل متعمقة لاستخدامها من قبل شبكة المحامين، وقد اشترك منسق مشروع مؤسسة كاريتاس في إعداد احداها. ومواضيع هذه الدراسات هي (أ) رسوم الاجراءات، (ب) إنكار اجراءات التماس اللجوء لحق وقف التنفيذ لحين اتمام الاستئناف، (ج) إمكانية طعن اللاجئ المحبوس، بأثر رجعي بعد اطلاق سراحه في حبسه الذي يدعى أنه كان على أساس غير قانوني. والتمست المفوضية في أواخر عام ١٩٩٣ فتوى خبير عن ادخال ملتمسي اللجوء في خطة الرعاية والاعالة الاتحادية.

(ب) التنفيذ المخطط لعام ١٩٩٤

١٣- انضم محاميان إلى شبكة المحامين في عام ١٩٩٤. وستتعاون الشبكة تعاونا وثيقا مع سائر مقدمي المشورة الاجتماعية/القانونية الآخرين التابعين للمنظمات غير الحكومية. وستنظم المفوضية بالاشتراك مع مؤسسة كاريتاس تدريبا في مجالي قانون اللاجئين الدولي والوطني لمقدمي المشورة الاجتماعية/القانونية التابعين للمنظمات غير الحكومية. وستستكمل أنشطة التدريب المحلية بتدريب اقليمي في مجال قانون اللاجئين واللجوء وتطبيقه العملي.

(ج) مقترحات البرنامج لعام ١٩٩٥

الرعاية والاعالة

١٤- يتوقع تحقيق توسيع جديد لشبكة المحامين في عام ١٩٩٥ لتيسير وصول ملتمسي اللجوء إلى الاجراءات القانونية المناسبة. وسيواصل المكتب الاقليمي أنشطته التدريبية في مجال القانون ويكثفها إذا لزم.

انجاز البرنامج وتكاليف الدعم الاداري

(أ) التغيرات في الأنشطة المخططة في عام ١٩٩٣

١٥- ظل الاتفاق الاجمالي أقل من الميزانية المعتمدة بسبب التأخير في شغل المناصب الشاغرة. وكان أحد الموظفين القانونيين يقوم خلال معظم السنة بدور موظف اتصال في المكتب المنشأ حديثا في سلوفاكيا. وقد ملئت بعض الثغرات، الناجمة عن التأخر في ملء الوظائف الشاغرة، بموظفين مؤقتين وبخبير استشاري في إحدى الحالات. وفي النصف الأول من تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ أصبحت جميع الوظائف مشغولة بعد قدوم موظف الاعلام.

(ب) التنفيذ المخطط لعام ١٩٩٤

١٦- من المقترح رفع رتبة الموظف القانوني الأقدم إلى نائب ممثل اقليمي ورتبة الموظف القانوني المعاون إلى رتبة موظف قانوني وستترتب على ذلك زيادة طفيفة في تكاليف المرتبات والتكاليف العامة للموظفين. ويتوقع أيضا انفاق مبلغ على أنشطة الإعلام وكذلك مبلغ على استبدال معدات الحاسوب التي عفا عليها الزمن.

(ج) مقترحات البرنامج لعام ١٩٩٥

١٧- إن التقديرات الأولية للتكاليف الادارية في عام ١٩٩٥ أدنى بقليل مما تضمنته ميزانية عام ١٩٩٤ المنقحة، إذ لا يتوقع أي انفاق كبير على معدات المكاتب التي من المقرر شراؤها في عام ١٩٩٤. وستظل المكاتب مؤجرة مجانا.

انفاق مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في النمسا

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

١٩٩٣	١٩٩٤		١٩٩٥	
المبلغ الملتزم به	المخصصات التي اعتمدتها اللجنة التنفيذية لعام ١٩٩٣	المخصصات المقترحة المنقحة	مصدر الأموال ونوع المساعدة	مخصصات مقترحة/اسقاطات
		البرامج العامة		
٣٥٥.٨	-	-	الرعاية والاعالة	-
٢٣.٢(أ)	-	-	العودة الطوعية الى الوطن	-
١٧٨.٣	٣٢٤.٤	١٣٠.٣	التوطين المحلي	٢١٨.٤
٣٩.٧(أ)	-	-	إعادة التوطين	-
-	-	٩٩٣.٢	انجاز البرامج انظر المرفقين الأول (أ) والثاني (أ)	٩٩٨.٩
٥٩٧.٠	٣٢٤.٤	١ ١٢٣.٥	مجموع العمليات الفرعي	١ ٢١٧.٣
٦١٢.٩	٦٢٢.١	٢٤٠.٦	الدعم الاداري انظر المرفقين الأول (ب) والثاني (ب)	٢٢٠.٠
١ ٢٠٩.٩	٩٤٦.٥	١ ٣٦٤.١	المجموع الكلي	١ ٤٣٧.٣

(أ) مبلغ ملتزم به من المخصصات الاجمالية.

- - - - -